



فاطمة ناصر


المجتمع المدني والأمة الإسلامية علاقة ودٌ لا أكثر

في مقالة بعنوان (المجتمع المدني والتعددية والتسامح في سياق الحضارة الإسلامية) يحاول الأستاذ محمد عثمان في مجلة التسامح الخشت مقارنة مفهوم المجتمع المدني، ومفهوم الأمة الإسلامي. حيث يبدأ مقاله بالحديث عن المجتمع المدني كتجربة إنسانية حاوية لمبادئ التكافل الاجتماعي والتعاون، الذي تحقق في الحضارة الإسلامية شكلياً من خلال (صحيفة المدينة) ومضمونها من خلال مفهوم (الأمة). وقبل أن نتعرض لبراهين الكاتب في إثبات مدنية المجتمع الإسلامي منذ نشأته، علينا أولاً المحاولة في تعريف المجتمع المدني.

ويستعرض الكاتب، بعد ذكر مناقب صحيفة المدينة، مواقف متفرقة من العصور الإسلامية المختلفة، تدل على تكريم الأقليات وكفل حقوقهم ومنها: تولية أهل الذمة مناصب حساسة ومهمة في عهد الدولة الإسلامية، كحق إقامة المعابد وممارسة الشعائر، والاستقلال المالي والقضائي للأقليات، وغيرها من أمور تدل على حسن المعاملة. ويتجنب الكاتب مصطلح (أهل الذمة) ويسميهم بالأقليات، رغم أن الأولى أكثر دقة للحديث عنهم في الأدبيات الإسلامية.

لأهل الذمة في الإسلام حقوق وواجبات، ورغم تكريم الإسلام لهم كما ذكرنا سابقاً، إلا إنهم لا يتساوون مع مكانة المسلم. ومن الأمور التي تتناقض مع مبادئ المجتمع المدني، أمور كثيرة بعضها اندثر وبعضها لا يزال قائماً، ومن المؤسف عدم تطرق المقال لها، لما تثيره من أسئلة تناقض ما يحاول الكاتب إثباته، ومنها: مبدأ الجزية، الذي على الرغم من تلاشيه اليوم، لا يعني أنه ليس جزءاً من إسلامنا وفقهنا، فلم يجمع العلماء على إبطاله حتى اليوم. وكذلك عدم أحقية غير المسلم في ولاية بلد مسلم، كما في حالة قتله رغم عصمة دمه، فإن قصاصه لا يتساوى بالمسلم.

وأخيراً، أحيى الكاتب على استحضاره نماذج مشرقة من تاريخنا الإسلامي، حيث أرسينا نموذجاً إنسانياً باهراً في وقته، إلا أن المعايير الإنسانية اليوم وخاصة فيما يتعلق بالمجتمع المدني، لا تقبل بأي شكل وجود مواطن من الدرجة الثانية، وجود قوانين خاصة بأهل الذمة في تراننا، وإن كانت تعني في وقت من الأوقات تكريماً، لكنها اليوم تتناقض مع المدنية. ولا بأس من الاعتراف بل والفرح إن شئتم، بأن لنا مفهومًا خاصاً للمجتمع المدني، دون أن نستमित في إثبات إن مفهوم الأمة لدينا، هو تجسيد لمفهوم المجتمع المدني المعاصر.



إن الأمة لدينا لا تكون أمة دون تحقيق وحدة العقيدة. فتارة نسميها الأمة الإسلامية وتارة نسميها الأمة العربية، وفي كلتا الحالتين لا تستغني عن (الدين الإسلامي) كمكون أساسي لها. ورغم ذلك، تعايش المسلمون مع غيرهم، وكفلوا حقوق وحريات من يخالفهم. ويقول الكاتب إن العقد الاجتماعي الأول في التاريخ، والذي نظم هذه العلاقة المجتمعية، قد صدر فور هجرة النبي محمد إلى المدينة المنورة وقد سمي بـ (صحيفة المدينة). ويقول إنها أول عقد اجتماعي مكتوب يكفل التعددية ويضمن المواطنة (التامة) للجميع دون تمييز. ولأن الكاتب اكتفى بهذه العبارة ليثبت أسبقيتنا في كتابة العقد الاجتماعي، دون ذكر لما جاء في تلك الصحيفة من بنود، فقد شرعت للبحث عنها بنفسني. وقد حوت الصحيفة على ٥٢ بنود نظمت علاقة المسلمين بغيرهم من المسلمين وغيرهم من الملل والطوائف وخاصة اليهود. وكفلت حق الجميع في ممارسة شعائره والتصرف بأمواله، وحمت الجميع تحت كنف دولة واحدة. وهي صحيفة تقترب من المثالية وتحوي مبادئ سامية من المساواة والعدل. كما يجدر الإشارة إلى أنها صحيفة وقتية، تم العمل بها في فترة معينة، ولم تكن أساساً لحكم الأمة الإسلامية في أي زمن من الأزمان.

المحرمات. وفي مقارنة مهمة بين الأمر بالمعروف الذي ذكره الكاتب ونظام الحسبة، يقول ابن تيمية: - وقد علمنا أن الحسبة ولاية دينية، أي أنها وظيفة رسمية من وظائف الدولة المسلمة تختص بأداء واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبهذا يتضح لنا أن الحسبة هي وسيلة رسمية للقيام بهذا الواجب، وهنا يتعارض مفهوم الكاتب ومفهوم شيخ الإسلام، فالكاتب يقول إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو قائم على التطوع ومبدأ التكافل، إلا أنه لم يكن كذلك في أي عصر من عصور الدولة الإسلامية، حيث يعتبر وظيفة رسمية تابعة للدولة، وهنا لا يمكن أن تتواءم ومفاهيم المجتمع المدني. فمضمون الأمة الإسلامي قد يتشابه مع مفهوم المجتمع المدني في رسالته ربما، ولكنه يعارضه في تطبيقه ومضامينه الأخرى. ولعل أبرز اختلاف فيه، هو عدم إستناد المجتمع المدني على أيديولوجية معينة في إدارته، فلا تسيره مبادئ مسيحية أو إسلامية أو بوذية، بل إن غايته إزالة الفوارق التي قد يخلقها أي دين أو عرق. أما الأمة الإسلامية، فهي قائمة أولاً وأخيراً على رعاية مصالح المسلمين والدفاع عن قضاياهم. فإذا تساءلنا ما الذي يجمع الأمة؟ لا يجيب الأستاذ الخشت عن هذا السؤال، ولكننا سنوضحه لنتمكن من تحليل ماجاء به.

يتفق معظم الباحثين أن محاولة تعريف المجتمع المدني أمر معقد، فهو دائم التطور، فمفاهيم المجتمع المدني الحالية تختلف عن تلك السابقة. ولكن معظم هذه التعاريف تجمع على أن المجتمع المدني هو الحيز الاجتماعي المستقل عن سلطة الدولة ومصالح السوق، يمارس فيه المجتمع أنشطة لمنفعة الصالح العام، لأغراض غير ربحية. وهي في المجتمع المعاصر تتشكل على هيئة منظمات مدنية وحقوقية وغيرها. وبمحاولة ربط هذا المفهوم، وذلك الذي جاء في مقال الأستاذ الخشت، نرى أنه قد وفق في بعض المقاربات، وأخفق في أخرى، وتجاهل بقصد أو بدون قصد بعضها الآخر. ولتأتي الآن إلى تحليل المقال:

حسب رأي الكاتب فإن إحدى معاني مفهوم (الأمة) الإسلامي يشابه إلى حد كبير مفهوم المجتمع المدني، حيث إن أحد معانيه يقصد به: ذلك الكيان المقابل لنظام الحكم، والذي يقوم على الإرادة الحرة والتطوع والالتزام ويسعى إلى تحقيق التكافل والدفاع عن المصالح العامة. يتفق هذا الكلام حتى الآن مع مفهوم المجتمع المدني، حتى يصل الكاتب إلى نقطة ممارسة الرقابة المجتمعية من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهنا يقع النفور بين ما يحاول الكاتب جمعه عنوة. فالمجتمع المدني يدافع عن الحريات الفردية ويحميها من غلبة الأغلبية، فهو يحمي الأقليات ويدافع عن حقوقها كما لو كانوا مواطنين من الدرجة الأولى، وهو كذلك يدافع عن الحريات الفردية وإن اختلفت وجهات نظرنا وعقائدنا معها، دون ممارسة رقابة أو أمر بمعروف أو منكر! ولا يذكر الكاتب كيف يمارس الأمر بالمعروف، فهل كان يقصد به نظام الحسبة مثلاً، وهي وظيفة يشرف عليها عامل يجول في السوق ليراقبه ويحمي الناس من غش التجار، وهذه الوظيفة ذات نطاق واسع فضفاض، حيث تبدأ بمراقبة التجار، ولا تنتهي عند غض البصر وغيره من